

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٣٨ لسنة ٢٠٠٠

بإنشاء لجنة عليا لوضع مخطط شامل للنقل
في إقليم القاهرة الكبرى

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٨٠ بانشاء الهيئة القومية
لسكك حديد مصر :

وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٣ بانشاء الهيئة القومية للأنفاق :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٥٦ لسنة ١٩٧٣ بانشاء الهيئة العامة
لتخطيط مشروعات النقل :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٦ المعدل بقرارى رئيس الجمهورية
رقمي ٤٧٦ لسنة ١٩٧٩ و٤٠٧ لسنة ١٩٩٥ بانشاء الهيئة العامة للطرق والكبارى
والنقل البرى :

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقم ١٩٤ لسنة ١٩٨٣ بانشاء المعهد القومى للنقل :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة النقل :

فقرة :

(المادة الأولى)

تشأبوزارة النقل لجنة عليا لوضع مخطط شامل للنقل في إقليم القاهرة الكبرى .

(المادة الثانية)

تحتضر اللعنة بما يأتى :

- ١ - تحديد النطاق الجغرافي لإقليم القاهرة الكبرى بما يحقق تكامل تخطيط وتنفيذ
مشروعات النقل في إطاره .

- ٢ - اتخاذ إجراءات وضع مخططات النقل بإقليم القاهرة الكبرى ومتابعة تنفيذها وما يتضمنه ذلك من إعداد مخطط شامل طويل المدى للنقل بالإقليم بما يحقق الوفاء بالطلب على النقل ورفع كفاءته والارتقاء بمستوى الخدمة .
 - ٣ - تحديد إطار العمل اللازم لإعداد دراسات المخطط الشامل للنقل في القاهرة الكبرى وتوفير العناصر الازمة لإجرائها ويد العمل فيها .
 - ٤ - المتابعة الفنية لخطوات ومراحل إجراء دراسات المخطط الشامل
 - ٥ - تقييم مراحل إعداد دراسات المخطط الشامل واعتماد خطط تنفيذ مشروعات النقل بالإقليم ووضع أولويات وبرامج التنفيذ ، على أن يكون ذلك ملزماً لجميع الجهات ذات الصلة بالنقل في الإقليم .
 - ٦ - متابعة معدلات تنفيذ الخطة الشاملة التي يتم إعدادها وتقييم أداء الجهات المعنية بالنقل على مستوى الإقليم .
 - ٧ - التنسيق بين المخططات التي تقدمها المحافظات لتحسين النقل والمرور داخل الإقليم واعتماد تلك المخططات في إطار الخطة الشاملة .
 - ٨ - إنشاء قاعدة بيانات للنقل داخل الإقليم وتحديثها بصفة دائمة .
 - ٩ - تقديم تقرير دوري إلى رئيس مجلس الوزراء كل ستة أشهر عن أعمال اللجنة وعن مشروعات النقل الجارى تنفيذها .
- (المادة الثالثة)
- تشكل اللجنة برئاسة وزير النقل وعضوية كل من :
- رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية للأتفاق .
- رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر .
- نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتخطيط مشروعات النقل
- رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لطرق و الكباري والنقل البري .
- رئيس إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني .

رئيس مجلس إدارة هيئة النقل العام بالقاهرة .

رئيس جهاز تشغيل مترو الأنفاق .

مدير المعهد القومي للنقل .

رؤساء إدارات مرور القاهرة والجيزة والقليوبية .

ممثل عن كل من محافظات القاهرة والجيزة والقليوبية يختاره المحافظ المختص لاتقل درجته عن رئيس قطاع .

خمسة أعضاء على الأكثـر من ذوى الخبرة فى المجالات المعنية بشئون النقل يختارهم وزير النقل .

ولللجنة أن تدعى الحضور جلساتها من ترى الاستعانة بهم دون أن يكون لهم صوت معدود فى اتخاذ القرارات والتوصيات .

(المادة الرابعة)

لللجنة أن تشكل من بين أعضائها لجـانـاً فرعـيـة تعهد إليها بـهـامـ مـعـدـدةـ ، على أن تعرض توصيات هذه اللجان على اللجنة العليا .

(المادة الخامسة)

يتولى المعهد القومى للنقل اتخاذ الإجراءات التنفيذية المتعلقة بأعمال اللجنة وما تجريه من تصرفات لإنفاذ أعمالها ، وتنفيذ ما تصدره من قرارات وذلك بالتعاون مع الجهات التنفيذية ذات الصلة بالنقل فى الإقليم .

(المادة السادسة)

يصدر وزير النقل قراراً يحدد المعاملة المالية لأعضاء اللجنة والأجهزة المنبثقة عنها .

(المادة السابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد